الجمهورية التونسية **باردو في 03 أفريل 2012**
المجلس الوطني التأسيسي
لجنة الهيئات الدستورية

إلى عناية السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي

الموضوع: محضر الجلسة **عدد15** للجنة الهيئات الدستورية.
جدول الأعمال: جلسة استماع للأستاذ عياض بن عاشور حول مفهوم الهيئات الدستورية.
الحاضرون:جميع أعضاء اللجنة مع اعتذار السيدين ربيع العابدي ونعمان الفهري وحضور السيد محمد كحيلة.

بداية الجلسة: العاشرة صباحا.

افتتحت الجلسة برئاسة السيد جمال الطوير الذي رحب بالسيد العميد عياض بن عاشور وقام بتقديم المراحل التي مرّ بها عمل اللجنة ثمّ أحال الكلمة للاستاذ ليقدّم تصوّراته بخصوص مفهوم الهيئات الدستوريّة.
انطلق السيد عياض بن عاشور في مداخلته بتقديم المبادئ العامة لتحرير الدستور واعتبر أن الدستور يقتصر على المبادئ العامة دون الدخول في التفاصيل التي تجعل منه هشّا مستوجبا للمراجعة المتكرّرة .
كما أكد على مبدأ تبسيط المؤسسات الدستورية اعتبارا للحجم الصغير للبلاد التونسية التي لا ضرورة أن يكون لها دستور معقّد الإجراءات ومطوّل.
***-معنى الهيئات الدستوريّة:**
قام الاستاذ العميد عياض بن عاشور بتحديد المعايير التي تميّز الهيئات الدستورية وهي ثلاث:
-الهيئة الدستورية هي الهيئة التي لها علاقة بسير السلط الدستوريةّ:
بالتالي فهي هيئات نحدثها لتسهل عمل السلط التشريعية والتنفيذية والقضائية كي تسير على أحسن ما يرام واستشهد بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات التي يعتبرها هيئة ضرورية لسير السلط الدستورية.

-الهيئة الدستورية هي التي تساهم بصفة ضرورية في تطبيق القواعد والمبادئ الدستورية الهامّة ولا سيما الحريات .
-الهيئة الدستورية هي هيئة تتميّز بالاستقلال عن بقية السلط.
وأكد أن تطبيق هذه المعايير من شأنه التضييق في عدد الهيئات الدستورية ودعا إلى نوع من الصرامة في اختيار الهيئات الدستورية ضمانا لعلويّتها وتجنبا لطول الدستور باعتبار التكلفة الكبيرة لهذه الهيئات.

***منهجية اختيار الهيئات الدستورية:**
أكد السيد عياض بن عاشور أنه لا يوجد مفهوم مجرّد للهيئات الدستورية وأنه لابد أن تكون لنا معرفة أولية بمحتوى الدستور أي بأعمال اللجان الأخرى وخاصة من ناحية الحقوق والحريات والمبادئ الأساسية المضمنة بالدستور.
وأكد على اعتماد الصرامة في اختيار هذه الهيئات الدستورية وأنه من صلاحيات السلطة التشريعية إنشاء وتنقيح وإلغاء الهيئات الغير دستورية والتي نرى ضرورة في إيجادها فيما بعد.
ودافع الأستاذ عن توجه لجنة الخبراء لدسترة الهيئة العليا للانتخابات فقط دون غيرها وفسح المجال للقانون للقيام بذلك مع اعتماد الصرامة في الاختيار التي دعا إليها سابقا والتي كانت نتيجة تعميق التفكير في الموضوع.
وأضح في الأخير أن اللجنة سيدة نفسها في هذا الموضوع.

*النقاش:
*تساءل السادة عبد السلام شعبان ومنير البشير شمام ومنير بن هنبة عن مسألة التوجه نحو الدستور القصير الذي قد لا يمثل ضامنا من استبداد السلطة السياسية وأكد على مسألة الثقة (بين المواطن والحكومة) التي لا زالت ضعيفة فيما بعد وأكدوا ارتباط عمل لجنة الهيئات الدستورية باللجان الأخرى وخاصة بلجنة الحقوق والحريات واستفسر السيد منير بن هنية عن الهدف من الهيئات الدستورية وهل أن الشأن الديني يمكن لأن يكون موضوعا لها؟ بينما لاحظ السيد البشير شمام مرونة المعايير التي اقترحها السيد العميد والتي توسّع من دائرة الهيئات التي يمكن دسترتها.
*وأكد الاستاذ عياض بن عاشور في ردّه على هذه الاستفسارات أن بلادنا تعيش في مرحلة ثقة كاملة في عدم عودة الدكتاتورية ولا مجال للتخوّف وأن المناخ الديمقراطي هو الضمانة الحقيقية وبخصوص صرامة الاختيار أكد أنها قد تؤدي للتعسف لكن الاختيار يبقى ضرورة لا مناص منها.

وتدخل السيد محمد كحيلة ليثير من جديد مسألة الثقة التي اعتبرها لم تتكرّس بعد وتساءل السيد سليمان هلال عن إمكانية بعث هيئات دستورية مؤقتة على غرار مجال العدالة الانتقالية واستفسر السيد عبد العزيز شعبان عن الفصل 86 من دستور الخبراء الذي يعطي الصلاحية للمشرع لبعث هيئات دستورية واعتبر أن لا فائدة منه نظرا لأن هذا الأمر يعود بطبيعة الحال للمشرّع وأثار مسألة الفساد والرشوة وهل أنها تستوجب هيئة دستورية كما استفسر عن دائرة المحاسبات وهل من الأفضل إحداث محكمة ماليّة وأثار مسألة الاحتفاظ بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي كما طرح مسألة دسترة هيئة خاصة بالشأن الديني وأخرى بالاعلام بوصفه سلطة رابعة.

*وأجاب الاستاذ عياض بن عاشور بأن الثقة ضرورية وإلا سنغرق الدستور بالهيئات دون جدوى واعتبر أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يمكن أنشاؤه بقانون دون التقليل من شأنه وكذلك بالنسبة للهيئة الخاصة بالرشوة والفساد التي عملت سابقا دون أن تكون صلب الدستوروأكد أن هذا الامر يبقى ظرفيا ولا حاجة لدسترته وبخصوص الاعلام اعتبر العميد أن المناخ الديمقراطي هو الضامن لحرية واستقلالية هذا القطاع والتي يمكن أن تشكل معا رقيبا كاملا يغنينا عن عديد الهيئات الأخرى.
وبخصوص الشأن الديني أكد السيد عياض بن عاشور على أهمية مسألة الإفتاء ولكنه أحال المسألة للتقدير السياسي للموضوع.

واستفسر السيدين محمد كريم كريفة وجمال الطوير والسيدة نادية شعبان عن مسألة فتح الباب للمشرع لإنشاء وتحديد صلاحيات هيئات دستورية من قبل المشرّع وأثيرت مسألة الغاية من الهيئات الدستورية وهي تفعيل الديمقراطية عبر الجانب الرقابي وان الظرف العام هو الذي يحدد رؤية السلطة التأسيسية للهيئات الدستورية وسأل رئيس اللجنة
كيف يكون الظرف العام هو الضامن للمناخ الديمقراطي؟
وبخصوص دائرة المحاسبات أكد الأستاذ أنها تقوم بدور كبير في مكافحة الفساد والرشوة وهي تقوم بدورها على أحسن وجه مبرزا أهمية محكمة قضاء الدولة التي تتضمن المحكمة الدستورية والمحكمة الإدارية والمحكمة المالية مؤكدا على أن الدستور يشرّع للمجال الطويل والبعيد مع ترك المجال للمشرّع لبعث هيئات سياسية وإدارية ودستورية متى اقتضت الضرورة ذلك وانه يخالف في ذلك العميد الصادق بلعيد .

وتدخل كل من السادة والسيدات دليلة بوعين وآسية النفاتي ومنير بن هنيّة بخصوص مفهوم الهيئات الدستورية ودورها المتمثل في الحد من تغوّل السلطة وفي دعم الديمقراطية باعتبارها تمثّل رؤية جديدة لمفهوم الدولة.
وأكد السيد منير بن هنية أن الصرامة ستؤدي لحذف غالب الهيئات المقترحة.
*وأكد السيد العميد على ضرورة التروّي وإيجاد نقطة الاعتدال والتوازن في تحديد الهيئات الدستورية وهو أمر يعود للسلطة التقديرية للجنة.
وتساءل السيد وسام ياسين عن إمكانية صياغة دستور مقتضب الفصول ودقيق الصياغة واقترح السيد الناصر البراهمي دعوة المحاضر مرّة أخرى مع أساتذة آخرين لتحديد الهيئات.

*وأجاب العميد أن الاطالة بالفصول تؤدي لنفس العيب ,ان هيئة الخبراء مستعد<ة لتقديم العون وهي تحت الطلب.
وإثر مغادرة السيد العميد للقاعة تواصل النقاش حول:

***المجلس الإسلامي الأعلى:**

أوضحت السيدة نادية شعبان أنه من الضروري توضيح صلاحيات هذه الهيئة قبل القرار بخصوصها وانه ليس من المنطقي إعطاءه صلاحيات في مجال التشريع كي لا يصبح سلطة دينية مضادة . وان حياد المساجد يضمنها القانون وان مؤسسة المفتي ووزارة الشؤون الدينية كافية لتنظيم الشأن الديني مع تفعيل دورها.
ودعم الموقف السيد محمد كريم كريفة الذي أكد انه لم يكوّن فكرة عن هذه الهيئة تسمح له بأخذ موقف منها وعبر عن تخوفه بأن تصبح هيكلا تشريعيا موازيا.

ودعم هذا الموقف السيد المهدي بن غربية الذي اعتبر أن المسألة الدينية هامة لكن لا يرقى الامر للمرتبة الدستورية وان إنشاء هيكل فيه عديد المذاهب قد يدخل الارتباك وأنه قد يوجد تناقض بين نظرية سيادة الشعب التي تصدر القوانين بموجبها عبر المجلس النيابي وبين مؤسسة دستورية دينية لها رؤية قد تكون مغايرة لرؤية المشرّع وهو نفس موقف السيد عبد المنعم كرير والسيد محمد الحبيب الهرقام.

وأبرز السيد وعياض بن عاشور في مداخلته أن الضامن الوحيد لعدم الالتفاف على الديمقراطية هو المحافظة على المناخ السليم وليس بنص الدستور أو بالهيئات الدستورية.

في المقابل دعم السادة والسيدات آسيا النفاتي ودليلة بو عين وعبد الباسط بن الشيخ وسليمان هلال وعبد العزيز شعبان والناصر البراهمي بعث هذه الهيئة واعتبروها مكرسة للاسلام الوسطي وداعمة للاعتدال وجدار صد للتطرف الديني وأكدت السيدة حبيبة التريكي على المجلس الاعلى للإفتاء لتنظيم مجال الفتوى واعتبر السيد عبد الباسط بن الشيخ أن جامع الزيتونة لا يمكن أن يلعب دور الازهر بالتالي فإيجاد هيئة دستورية للشأن الإسلامي أمر أساسي .
وإثر هذا النقاش المعمّق تقرّر الاحتفاظ به مع مزيد الاطلاع والاستماع للخبراء في هذا الموضوع.

ورفعت الجلسة على الساعة 14.

رئيس اللجنة **المقرر**